

الصيد قتل الجراد لغير قصد أكله

السؤال: هل يجوز قتل الجراد لغير قصد أكله؟

الجواب: جاء في الحديث الصحيح أنهم غزوا مع النبي -عليه الصلاة والسلام- سبع غزوات يأكلون الجراد [البخاري: 5495]، فالجراد مأكول، وحلّه ثابت لا إشكال فيه، ومُجمع على أكله إلا ما ضَرَّ، مما ذَكَره بعض الشراح من جرادٍ يوجد بالأندلس فيه ضرر، فمثل هذا لا يجوز، وأما ما عداه فهو مأكول، وقد جاء النهي عن قتل الحيوان لغير مأكلة، لكن إذا كان قصده من أجل دفع ضرره بالزروع والثمار -ولا شك أنه يُتلفها- فإنه يُدفع ضرره بقتله، وكذلك إذا خُشي من ضرر أكله كأن يُرَشَّ بمبيدٍ وما أشبه ذلك ويختلط به المبيد في جرمه وجسمه، ولا شك أن المبيد سوف ينتقل إلى آكله، فإذا خُشي من ذلك فإنه لا يؤكل، بل يُقتل ويُباد.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والسبعون بعد المائة 1435/2/17هـ